

Distr.: General  
5 February 2018

Original: Arabic

## رسالتان متطابقتان مؤرختان ١ شباط/فبراير ٢٠١٨ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليماتٍ من حكومتِي، وإلحاقاً برسائلنا السابقة بخصوص انتهاكات النظام التركي المستمرة لمبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة، واعتدائه المتواصلة على سيادة وسلامة ووحدة أراضي الجمهورية العربية السورية، ودعمه المكشوف للإرهاب، بما يهدد السلم والأمن الإقليميين والدوليين، وإزاء صمت مجلس الأمن عن النهوض بمسؤولياته لوضع حد لاعتداءات وجرائم النظام التركي ومساءلته عنها، ورداً على رسالة ممثل النظام التركي المؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ (S/2018/53)، أود أن أنقل إلى عنايتكم ما يلي:

يواصل النظام التركي الترويج لأكاذيبه التي لم تعد تُقنع أحداً، ويحاول تبرير اعتدائه العسكرية على الجمهورية العربية السورية بالاستناد إلى مفهوم الدفاع عن النفس الوارد في المادة ٥١ من الميثاق، وذلك على غرار ما قام به ما يسمى بـ "التحالف الدولي" الذي تقوده الولايات المتحدة لتبرير جرائمه المروعة التي ارتكبتها في سورية ضد المدنيين الأبرياء.

إن تقاعس مجلس الأمن عن القيام بواجبه في منع الاعتداءات التي يشنها ما يسمى بـ "التحالف الدولي" بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية على الجمهورية العربية السورية بذريعة الدفاع عن النفس استناداً إلى المادة ٥١ من الميثاق، وفشله في وضع حد لإساءة استخدام هذه المادة والتذرع بها للاعتداء على سيادة الدول وعلى سلامتها الإقليمية ووحدة أراضيها، سمح للنظام التركي بأن يستخدم نفس الذريعة لشن عدوانه الجديد على الجمهورية العربية السورية. وعلى الرغم من الادعاءات التي يسوقها كل من التحالف الدولي والنظام التركي، فإن المادة ٥١ من الميثاق والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر بتاريخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ في قضية الجدار العازل الذي شيدته سلطات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، يؤكدان بوضوح بأن الاعتداء الذي يعطي الدولة الحق في الدفاع عن النفس يجب أن يكون واقعاً من دولة أخرى وليس من أفراد أو تنظيمات إرهابية.

كما ترفض الجمهورية العربية السورية محاولة النظام التركي في رسالته الاستناد إلى قرارات مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، حيث لم يُعط أي من هذه القرارات الدول الأعضاء الحق بالاعتداء على سيادة دول أخرى وشن عمليات عسكرية



على أراضيها بذريعة مكافحة الإرهاب، بل إن القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) نص على حتمية الامتثال التام لأحكام ميثاق الأمم المتحدة في تدابير التعاون الدولي وأي تدابير تتخذها الدول الأعضاء لمنع الإرهاب ومكافحته. ومن المثير للسخرية أن يحاول النظام التركي تبرير عدوانه العسكري استناداً إلى القرارين ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، فهو بدلاً من الالتزام بتطبيق القرارين ينتهك أحكامهما بشكل ممنهج، وتحديداً الفقرات ٨ و ١٠ و ١١ و ١٤ و ١٦ من القرار ٢١٧٠ (٢٠١٤)، والفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، وذلك عبر تقديمه الدعم بأشكاله المختلفة للإرهابيين وسماحه لعشرات آلاف المقاتلين الإرهابيين الأجانب بعبور الأراضي التركية إلى داخل سورية، كما اعترف بذلك رئيس النظام التركي.

إن العملية العسكرية التركية في شمال سورية هي عدوان صارخ على الجمهورية العربية السورية وسلامة أراضيها وتُشكل انتهاكاً لأحكام الميثاق وتحديداً الفقرة ٤ من المادة ٢ منه والتي نصت على امتناع كافة الدول عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة. وقد أدى هذا العدوان التركي الجديد إلى استشهاد وجرح المئات من المدنيين، معظمهم من النساء والأطفال، فضلاً عن نزوح عشرات الآلاف من السوريين من منازلهم، وخاصةً في مدينة عفرين والقرى المحيطة بها، وتدمير البنى التحتية والممتلكات الثقافية والتاريخية، ومنها معبد عين دارة الأثري في ريف حلب الشمالي والذي يعود تاريخه إلى الألف الأول قبل الميلاد.

وإن ادعاء النظام التركي بالتزامه بحل سياسي في سورية يجافي الواقع، حيث أنه لم يتوقف عن دعم الإرهاب في سورية والسعي لتقويض أي جهد سياسي يرمي إلى حقن دماء الشعب السوري. كما أن ادعاءه بالالتزام بالسلامة الإقليمية والوحدة السياسية لسورية وبأن "عمليته العسكرية" تهدف إلى المساهمة في تعزيز هذه المبادئ السياسية باطل، حيث أن تركيا قامت بإحلال مجموعات إرهابية أخرى محل "داعش"، وهي تقوم بالاعتداء وارتكاب المجازر ضد السكان المدنيين، وتدمير البنى التحتية والمنشآت الخدمية لا بل وحتى المواقع الأثرية، كما أنها لم تتوقف عن انتهاك السيادة السورية عبر الاستمرار في مصادرة الأراضي السورية وبناء التحصينات والجدران العازلة داخلها، فضلاً عن سرقة الآثار وممتلكات عامة وخاصة.

تؤكد الجمهورية العربية السورية بأن وجود أي قوات عسكرية أجنبية على أراضيها دون موافقتها الصريحة هو عدوان واحتلال، وسيتم التعامل معه على هذا الأساس. وتدعو في هذا السياق النظام التركي إلى وقف عدوانه العسكري على الجمهورية العربية السورية وسحب قواته العسكرية من داخل سورية والتوقف عن دعمه للتنظيمات الإرهابية وعن سياساته التي تستهدف وحدة وسلامة أراضي الجمهورية العربية السورية. كما تعيد الجمهورية العربية السورية التأكيد على أن كافة اعتداءات النظام التركي وممارساته التي تستهدف سيادة الجمهورية العربية السورية ووحدة وسلامة أراضيها، واحتلاله لأراضٍ سورية، لن تغير من الواقع القانوني للأراضي وعائدتها للجمهورية العربية السورية، ولن تؤدي بأي شكل من الأشكال إلى المساس بالحقوق القانونية والسيادية للجمهورية العربية السورية أو مصادرتها.

تُطالب الجمهورية العربية السورية مجلس الأمن بعدم السماح لأي دولة باستخدام القوة على نحو يتعارض والقانون الدولي، أو بالاعتداد بالميثاق لتبرير أفعالها العدوانية، وعدم جعل الميثاق رهينة بيد هذه الدول لتفسره وفق مصالحها الضيقة التي تتناقض مع نص وروح الميثاق، علماً أن ممثلي الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا في الأمم المتحدة الذين علا صراخهم الكاذب مُتباكين على المدنيين السوريين لم يتفوهوا بكلمة واحدة حول الجرائم التركية في عفرين.

كما تجدد الجمهورية العربية السورية مطالبتها مجلس الأمن بالاضطلاع بمسؤولياته لحفظ السلم والأمن الدوليين ووضع حد لاعتداءات النظام التركي على سيادة الجمهورية العربية السورية ووحدة وسلامة أراضيها ولدعمه للإرهاب، ومساءلته عنها.

آمل إصدار هذه الرسالة كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) منذر منذر  
القائم بالأعمال بالنيابة  
الوزير المفوض